

264237 - انتقل بزوجه الثانية إلى مدينة أخرى وتسافر لزيارة أبنائها فهل يلزمه تعويضها في القسم؟.

السؤال

أنا زوجة ثانية ، كنا نعيش في مدينة جدة وعندي أولاد من زوجي السابق . انتقلنا إلى أبها ، وكل 10 أيام أسافر إلى جدة لرؤية أولادي ثم أرجع ، وفي هذه الفترة يجلس عند زوجته الأولى ، فهل يلزمه أن يقضي لي هذه المدة عند عودتي، مع العلم أنه هو سبب النقل .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فأفاد :

"لا يلزمه أن يقضي لها ؛ لأنها سافرت في شيء يخصها". انتهى

وينظر جواب السؤال (174445).

والله أعلم